

<p>اتفاقية استكهولم للملوثات العضوية الثابتة The Stockholm Convention on Persistent Organic Pollutants</p>	<p>عنوان الاتفاقية</p>
<p>اعتمدت في 22 مايو 2001 ودخلت في حيز النفاذ في 17 مايو 2004</p>	<p>تاريخ صدور الاتفاقية</p>
<p>منظمة الأمم المتحدة - سويسرا (جنيف)</p>	<p>مقر الاتفاقية</p>
<p>اتفاقية متعددة الأطراف</p>	<p>النوع</p>
<p>2004/12/10</p>	<p>تاريخ المصادقة</p>
<p>هدف هذه الاتفاقية، هو حماية الصحة البشرية والبيئة من الملوثات العضوية الثابتة. مع وضع النهج التحوطي الوارد في المبدأ 15 من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية في الاعتبار، تعرف الملوثات العضوية الثابتة بأنها مواد ذات سمية عالية تقاوم التحلل وتتراكم إحيائياً وتنتقل عن طريق الهواء والماء والأنواع المهاجرة عبر الحدود الدولية وتستقر بعيداً عن مكان إطلاقها حيث تتجمع في النظم البيئية وتنتقل إلى الإنسان عبر السلسلة الغذائية. وضعت اتفاقية استكهولم لتحديد مخزونات البلدان من الملوثات العضوية الثابتة الاثني عشر والمحددة في الاتفاقية وإعداد خطة تنفيذية على المستوى الوطني للتخلص التدريجي من الملوثات العضوية الثابتة بحلول عام 2028 بتمويل جزئي من GEF.</p>	<p>شرح موجز عن الاتفاقية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - هدف هذه الاتفاقية، هو حماية الصحة البشرية والبيئة من الملوثات العضوية الثابتة. مع وضع النهج التحوطي الوارد في المبدأ 15 من إعلان ريو بشأن البيئة والتنمية في الاعتبار، تعرف الملوثات العضوية الثابتة بأنها مواد ذات سمية عالية تقاوم التحلل وتتراكم إحيائياً وتنتقل عن طريق الهواء والماء والأنواع المهاجرة عبر الحدود الدولية وتستقر بعيداً عن مكان إطلاقها حيث تتجمع في النظم البيئية وتنتقل إلى الإنسان عبر السلسلة الغذائية. - وضعت اتفاقية استكهولم لتحديد مخزونات البلدان من الملوثات العضوية الثابتة الاثني عشر والمحددة في الاتفاقية وإعداد خطة تنفيذية على المستوى الوطني للتخلص التدريجي من الملوثات العضوية الثابتة بحلول عام 2028 بتمويل جزئي من GEF.
<p>إعداد خطة وطنية للتخلص من الملوثات العضوية الثابتة والحد من مخاطر هذه الملوثات من خلال تنفيذ الاجراءات الواردة في الخطة وتحديثها وفق ما قرارت مؤتمرات الاطراف. عمل جرد شامل للملوثات العضوية الثابتة ودراسة متبقيات الملوثات العضوية الثابتة في عناصر البيئة المختلفة. رفع كفاءة وتدريب الكوادر الوطنية في مجال الملوثات العضوية الثابتة. التبادل التقني من خلال التعاون الإقليمي والدولي لتنفيذ الاتفاقية.</p>	<p>إيجابيات عضوية الدولة في الاتفاقية:</p> <ul style="list-style-type: none"> - إعداد خطة وطنية للتخلص من الملوثات العضوية الثابتة والحد من مخاطر هذه الملوثات من خلال تنفيذ الاجراءات الواردة في الخطة وتحديثها وفق ما قرارت مؤتمرات الاطراف. - عمل جرد شامل للملوثات العضوية الثابتة ودراسة متبقيات الملوثات العضوية الثابتة في عناصر البيئة المختلفة. - رفع كفاءة وتدريب الكوادر الوطنية في مجال الملوثات العضوية الثابتة. - التبادل التقني من خلال التعاون الإقليمي والدولي لتنفيذ الاتفاقية.
<p>الفعالية (مؤتمر أطراف، اجتماع، ورشة عمل الخ): مؤتمر الاطراف COP والعديد من ورش العمل والندوات على الموقع الالكتروني "WEBINAR"</p>	<p>الفعاليات ذات العلاقة بالاتفاقية</p>
<p>1- يتعين على كل طرف في اتفاقية استكهولم إعداد خطة تحدد الخطوط العريضة لإجراء تقييم أولي للحالة الوطنية فيما يتعلق بالملوثات العضوية الثابتة فضلاً عن الأنشطة أو المصنع بها لتنفيذ الاتفاقية، وينبغي إعداد خطط التنفيذ الوطنية المعنية بالتشاور مع الجهات الوطنية أصحاب المصلحة وبالتعاون مع الشركاء الإقليميين والدوليين. وقدم مرفق البيئة العالمية، بوصفه كيانا مكلفاً بتشغيل الآلية المالية الاتفاقية، وتقديم المساعدات المالية للبلدان النامية والبلدان التي متر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية للإعداد هذه الخطط، وبالإضافة إلى ذلك،</p>	<p>التزامات العامة على دولة قطر (ملتزمة وفق البروتوكول الدولي بنصوص ومواد الاتفاقية وتحفظ بحقها السيادي في الاتفاقية).</p>



<p>استفاد الأطراف أنفسهم من التوجيهات ذات الصلة بوضع خطة التنفيذ الوطنية وتنفيذها، والتي تم رسمها بالتعاون مع شركاء مثل برنامج الأمم المتحدة للبيئة ومعهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث والبنك الدولي، من جهات أخرى. ونظرا إلى أن خطط التنفيذ الوطنية تحال إلى مؤتمر الأطراف، فإنها تشكل فرصة ممتازة لتبادل المعلومات بشأن الحالة والأولويات الوطنية مع جميع الجهات أصحاب المصلحة، بما في ذلك الشركاء الدوليون وقطاع الصناعة والمنظمات غير الحكومية. وتشكل هذه الأولويات عندئذ أساسا للتعاون الدولي في مجال المساعدة التقنية ونقل التكنولوجيا.</p> <p>2- عملا بالمادة 15 من الاتفاقية، يقع على عاتق كل طرف من الأطراف في الاتفاقية التزام قطعي بتقديم تقارير إلى مؤتمر الأطراف كل أربع سنوات عن التدابير التي اتخذها لتنفيذ أحكام هذه الاتفاقية وعن فعالية هذه التدابير. وفي هذا الصدد، ينبغي على الأطراف أن تقدم إلى الأمانة بيانات بشأن مختلف المؤشرات، بما في ذلك إنتاج واستيراد وتصدير كل من المواد الكيميائية المدرجة في المرفقات ألف وباء وجيم من الاتفاقية. وقد تم إعداد نموذج إبلاغ إلكتروني مباشر على الإنترنت من أجل الوفاء بهذا الغرض.</p>	
<p>-قامت دولة قطر بإعداد خطة التنفيذ الوطنية للتخلص من الملوثات العضوية الثابتة وفق المادة رقم (7) الخاصة بخطط التنفيذ الوطنية للأطراف في الاتفاقية وتم الانتهاء من اعداد الخطة في سنة 2008 ورفعت الخطة الى امانة الاتفاقية في نوفمبر 2010.</p> <p>- اتخذ التدابير القانونية والإدارية للقضاء على إنتاج واستخدام واستيراد وتصدير المواد الكيميائية المدرجة في المرفق ألف والحد من إنتاج واستخدام المواد الكيميائية المدرجة في المرفق باء من الاتفاقية والحد من انبعاثات المواد المدرجة في المرفق جيم.</p> <p>- تقديم تقرير عن التدابير التي اتخذتها الدولة لتنفيذ احكام الاتفاقية وعن فاعلية هذه التدابير كل أربع سنوات إلى مؤتمر الأطراف.</p>	<p>الالتزامات الفنية على الدولة من الاتفاقية:</p>